

تفسير سورة التوبه (351) الآية 221 | الشيخ عبد القادر

شيبة الحمد

عبدالقادر شيبة الحمد

الحمد لله رب العالمين والعاقة للمتقين والصلة والسلام الاتمان الامم على خاتم النبيين وامام المرسلين وعلى الله وصحابته الطيبين الطاهرين. ومن سلك سبيلهم. وترسم خطاهم ونهج مناهجهم الى يوم الدين. اما بعد - 00:00:02

فان اصدق الحديث كتاب الله تبارك وتعالى يقول وما كان المؤمنون لينفروا كافة فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم اذا رجعوا اليهم لعلهم يذرون - 00:00:24

يا ايها الذين امنوا قاتلوا الذين يلونكم من الكفار وليجدوا فيكم غلطة واعلموا ان الله مع المتقين تحدثت الفائنة واشرت الى ان دين الاسلام هو دين الفطرة ولا يستطيع كائن من كان في السماوات والارض ان يعلم طبيعة فطرة الانسان الا الله وحده - 00:00:43

الذى كونه وهيأه ورتبه رتب عظمهم ولحمه وعصبه وصغير امره وكبير امره وكل حركة وسكنة في جسمه وهي ايات بينة لا حد لها ولا حظ لا يعلمها الا فاطر السماوات والارض - 00:01:36

ولا يعلم ما يصلحها الا رب السماوات والارض ولا يعلم ما يدفع الضر عنها فعلى الطبيعة الا فاطر السماوات والارض. ولذلك ربنا يقول ذلك الدين القيم على على الاسلام. ذلك الدين القيم فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله بيقول لا تبديل لخلق الله - 00:01:57

ذلك الدين القيم ولكن اكثر الناس لا يعلمون علم بعض الناس ولكن اكثر الناس لا يعلمون. بعض الناس علموا ولا شك وهم كافرون امة من امم الناس من الكفار يوقنون في صدورهم ان اكمل نظام واتم شرع بعث جاء للناس هو دين محمد صلى الله عليه وسلم - 00:02:20

حتى يجب ترشيش في الحرب العالمية الثانية عندما اشتدت الحرب بين المحور وبين المالي بين الانجليز والفرنسية ومن خاللهم. آ في ذاك الوقت يقول لو كان محمد حي تنحل لمشاكل العالم وهو يشرب فنجان قهوة - 00:02:49

يحسب ان محمد يقعد يشرب بيا القهوة لكن هذا اللي خطر عبالي يقول قدامه لو كان محمد حي كان حل مشاكل العالم لكن هذا الجاهل محمد حي وان مات ودفن في قبره صلوات الله وسلامه عليه كما - 00:03:07

قال له الرب انك ميت وانكم ميتون ثم انكم يوم القيمة لكن ترك لنا ما لن يصل احد اذا استمسك به بعده. تركت فيكم ما تمسكتم به لن تتضلو بعده. طبعا لا شك هو كتاب الله وسنة محمد صلى الله عليه وسلم. الكتاب موجود والنبي كأنه ما بين ايدينا اني سنته - 00:03:21

كلامه وحركاته سماته اللي فعلها للشريعة الاسلامية مقررة ثابتة في كتب ليست ككتب اليهود والنصارى وغيرهم من الذين لا يعقلون. كتب موثقة. ما هو مثل الموثقات بالدكتوراة والماجستير اللي يحطونها يقول له وثق الرسالة حقتك. وش توثيق - 00:03:41

انه لما يجي ينقل قناص يقول راجع ابن المقفع قال راجع ابو عبيدة ابن المثنى الخايب ذا في اليهودي راجع كذا ما دام نقل لك ما دام نقل لك اسم المرء قال وثق الكتاب هذا هو توثيق ذلك - 00:04:01

توفيق للناس انك تقول راجع الكتاب الفلاني وانا اعتمد على الكتاب الفلاني عشان اراجعه انا اعتقاد ان الكلام اللي في كتاب الله

صحيح عشان اعتبره مرجع وسناد احنا عندنا موازين غير موازين الناس - 00:04:20

وطريقة للاثبات غير طريقة اثبات الناس عندنا طريقة في الاثبات في الحزبين لا يحتاج الا بكتاب الله قلنا لا يسمى الشيء فقها لا يسمى الشيء فقها ولا يسمى فهما ولا يسمى دينا الا اذا كان مأخوذا من اصول الفقه - 00:04:38

واصول الفقه اولها كتاب الله ولابد للباحث في هذا الكتاب ان يعرف عامه وخاصه ومجمله ومبينه ومطلقه ومقيده. يعرف كل ذلك ويعرف الالفاظ ومراجع الالفاظ. انا قلت لكم مرة من كم يوم او من مدة على ان الباء لحالها. او من لحالها او من لحالها الذي - 00:05:03

استدل بها النصارى على ان عيسى ابن الله على ان في القرآن وروح منه قالوا ان منه هذه التفاح اظن حوالي تلتاشر معنى ثلاثة عشر معنى في كلمة منه وقلت راجعوا القواميس ما تراجع تقول عشان موجود في كتاب فلان انت القواميس اللي ضبطت لنا كلام العرب - 00:05:26

القاموس المحيط للفيروز عبادي وكليسان العرب لابن منزور الصحاح الجوهري. كتب سابقة كتب ثابتة تنقل لك الكلمة ومعناها واشتقاقتها وتشير اليها اعداءك وقد تربطها اما بكتاب الله وسنة الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:05:46
فلا يكون الحكم شرعاً وفقها الا اذا اخذ من كتاب الله والا وكتاب الله ما ترك شيء ما فرطنا في الكتاب من شيء ببيانا لكل شيء وقد يقول قائل فيه كلام مكتوب يسع كل شيء؟ نعم - 00:06:04

العليم الخبرير اما ينص على على الحادثة المعينة. وبين الحكم فيها ويكون سياق الكلام وسبب النزول صحيح الثابت مبينا لمعناه في اخر كلام واسباب النزول الصحيحة ما هي الاسباب المخرفة مثل الا في اي جمع من هبة وذات. اذا اذا جاء بخبر صحيح هذا هو - 00:06:30

الكتاب ما فهم. لكن الكتاب يأتي اما في الحكم بنص حكم بذاته يعني مثل العان طاق الثلاث مثل الرجل يعني اذا يعني قال لزوجته انت ظهر ام مثل الظهار مثل الظهار - 00:06:56

نعم هذه هذه منصوص عليها في كتاب الله وقد يأتي النص كثير على احكام في كتاب الله. وقد يأتي النص مجملًا مشيرا الى قاعدة كلية جامعة مانعة تدرج تحتها مئات الحوادث - 00:07:16

ضربي مثل لما يقول النبي فيما يؤثر عنه او في القرآن غير مضار فيحرر من اضرار بالناس اي ضرر يلحق احد من الخلق هذا حرام فاذا جا القاعدة لا ضرر ولا ضرار انا اطبقها على مئات الحوادث - 00:07:39

لو واحد قام وقال انا بغلق الطريق هذا على الناس. نقول له تلحق تضرر بالناس ولا سريعة تحرم الضرر واحد قال انا بعمل لزوجتي كما في امر مكروه يقول له لا يحل لك لان هذا ضرار - 00:08:02

لو قال مسلا انا بعمل يعني المهم قاعدة تأتي كليات حوادث افرادية حوادث كثيرة جدا لا حد لها ولا حصر تدرج تحت هذه القاعدة الكلي وهي في كتاب الله جات المرأة لعبدالله بن مسعود - 00:08:20

يا عبدالله حركة تلعن كيت وكيت اسماعك تلعن اشياء تلعن النامضة والمنتنة والمتوشمة والواشمة والمستوشمة والمتفلجات المغيرات خلق الله وقد قرأت ما بين دفتني المصحف فلم اجد ذلك فيه قال لو كنت قرأته لوجدته - 00:08:42

لو كنت قريتني المصحف ما بقرأ يا سردع كذا المجرامية تتبعهن وتفكير وفقيه في اللغة العربية وفق لالفاظ العرب كلام العرب لو كنت قرأته لوجديه قالت قراته يا عبد الله ما تركت فيه كلمة الا تلمتها - 00:09:08

ولم اجد لعن النامضة والمنتنة والمتوشمة والواشمة والمستوشمة والمتفلجات للحوث المغيرات خلق الله ما وجدت واحدة من هذه في كتاب الله قال لو كنت قرأته لوجدته كمان بلغني اني مرتك تعمل بعض هذه الاعمال. على زينب زوجة عبد الله - 00:09:25

بلغني لما قال لها لو كنت قالت وكمان بلغني ان امرأتك زوجتك هذه اللي داخل الدار تعمل بعض هذه الاعمال الباب مفتوح وادخلي لو كان فيها شيء لو كان فيها شيء مما تذكرین ما جامعتنا في بيتنا - 00:09:49

ما نخليها تسكن عندنا صاحبي مثل عبد الله بن مسعود للنبي يقول خذوا القرآن من ام ابن من من ابن ام عبد. يعني اللي

يحب يقرأ القرآن. يعني - 00:10:08

من عبد الله بن مسعود وبيبي يخلي مرته تنتف وتتمص وتسوشم وتوصم مهما يصير التبؤين في كتاب الله قال لو لو قرأت في وجدتنيه قالت وابن اجده؟ قال في قوله تعالى وما اتاكم الرسول - 00:10:21

فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا ما هو بس لا بد يكون منصوص عليه في القرآن في الآية نصا. اذا ببيان النبي محمد انزلنا اليك الذكرى لتبيين للناس ما نزل اليه - 00:10:42

هذا لا بد من كتاب الله ولابد للعالم قبل ما يبحث حتى في السنة اذا اراد ان انظر حكما لابد ان يرجع لكتاب الله بقدر ما يطيق فان لم يوجد الشيء في كتاب الله رجع الى سنة النبي - 00:10:58

وهي التي وهي تبين مجمل القرآن تبين مجمل القرآن. تبين تعم خصوصه وقد تخص عمومه. وتبين مطلق وقد تطلق تطلق مقيدة وقد تقييد مطلقا يقول الطلاق مرتان فامساك بمعرفه او تسریح باحسان - 00:11:17

يقول فان طلقها يعني الثالثة فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره كلمة حتى تنكح كلمة تنكح تأتي بمعنى تزوج وبمعنى وطا وقارف بمعنى والمقارفة وتأتي بمعنى النكاح - 00:11:45

يعني العقد بمعنى العقد سمعنا عقد الزواج تأتي كلمة نكح بمعنى زوج ومن القول تعالى ولا تنكح المشرفات ولا تنكح المشرفات حتى يؤمنوا ولا تنكحوا المشرفين حتى يؤمنوا يعني لا تزوجوا المشرفين - 00:12:06

في ايات كثيرة تأتي كلمة اكعى بمعنى زوجها فاذا قال ولا يحل له ولا يحل فان طلقها فلا تحل له من بعده. حتى تنكح زوجا غيره طبعا اللف يتحمل ان يكون يعقد على زوج اخر - 00:12:26

ومعنى ذلك اذا طلقها ثلاثة الامر ساعة نروح لاي واحد ونقول له اعقد عليه وب مجرد ما يعقد عليها دون ان يمسها تقول له حلتنا ولا نقول لا هذا كلام بينه النبي محمد - 00:12:46

فيما انزل اليه من الذكر عندما جاءت المرأة للنبي وقالت ان رفاعة طلاقني فمتى طلاقني؟ وقد نكحت بعده فلانا وليس معه الا مثل يقول طلاقني فبت طلاقي يعني طلاقني ثلاثة تطليقات ما عدت بعدها رجعة - 00:13:05

قال اتریدین اه وقد نكحت بعده رجل؟ زوجت فعلا بعده تزوجت رجل لكن يا حسرة ما عنده الا مثلي وجبة الثوب فقال النبي اتریدین ان ترجعي الى رفاعة؟ قالت نعم - 00:13:27

قال لا حتى يذوق يعني الاخر عسيلتک وتذوقی عسیلته هذا ما هو القرآن اجمل والنبي بیین علیه الصلاة والسلام. هذا مثال من امثلة مئات الامثلة في كتاب الله على هذا الحد - 00:13:44

فاما بحثت في كتاب الله هذا يصير فقه لن تجد الامر في كتاب الله تجده في سنة النبي وهي شريعة كاملة لانه يوم قبـل ما يموت النبي في حجة الوداع انزل الله عليه اليوم - 00:14:00

الوداع اليـوم اكملت لكم دینکم واتـمـمت عـلـیـکـم نـعـمـتـی وـرـضـیـتـلـکـم الـاسـلـام دـینـا فـایـ اـنـسـانـیـ بـقـولـاـنـهـ اـنـبـیـ وـلـاـ بـیـ مـاتـلـاـنـهـ دـونـ لـاـ کـدـهـ نـقـوـلـاـهـ لـاـ وـالـلـهـ مـبـیـنـاـ. وـاـذـاـ کـانـ تـرـکـ شـیـنـاـ مـاـ تـرـکـ نـسـیـانـاـ - 00:14:15

ولـاـ لـانـ لـاـنـ الـخـیـرـ فـیـ عـدـمـ بـیـانـهـ لـانـ الـخـیـرـ فـیـ عـدـمـ بـیـانـهـ مـتـلـ مـاـ جـاـ النـاسـ وـبـعـضـ الـلـیـ فـیـ قـلـوبـهـمـ مـرـضـ عـلـیـ اـبـیـ بـکـرـ وـعـمـرـ قـالـواـ النـبـیـ لـمـاـ جـهـ بـوـتـ قـالـ هـاتـواـ لـیـ کـدـهـ فـیـ صـحـیـحـ الـبـخـارـیـ - 00:14:35

هـاتـواـ کـتـابـاـ اـکـتـبـ لـکـمـ لـنـ تـضـلـواـ بـعـدـ نـظـرـ الصـحـابـةـ بـعـضـهـمـ بـعـضـهـمـ حـوـلـ النـبـیـ عـلـیـهـ الصـلاـةـ وـالـسـلـامـ وـقـالـ عـمـرـ لـاـ النـبـیـ يعنيـ فـیـ حـالـةـ ماـ یـتـمـکـنـ یـعـنـیـ هـوـ فـیـ هـذـهـ حـالـةـ اـمـاـ الـوـجـعـ یـزـیدـ - 00:14:53

عـنـدـنـاـ کـتـابـ اللهـ وـسـنـةـ النـبـیـ کـافـیـةـ ماـ تـحـتـاجـ جـدـیدـ الـلـیـ فـیـ قـلـوبـهـمـ مـرـضـ قـالـواـ کـانـ بـیـوـصـلـ عـلـیـ. وـمـنـ حـقـدـ اـبـوـ بـکـرـ وـعـمـرـ طـلـعـوـهـ یـکـتـبـواـ وـهـوـ لـوـ کـانـ الـوـصـیـةـ لـعـلـیـ ثـابـتـةـ ماـ کـانـ تـرـکـهاـ لـاـ مـنـ اـجـلـهـمـ وـلـاـ مـنـ اـجـلـ غـیرـیـ - 00:15:08

وـلـوـ کـانـ عـلـیـ هـوـ الـوـفـیـ ماـ خـلـیـ اـبـوـ بـکـرـ یـصـلـیـ اـمـاـ بـالـمـسـلـمـینـ طـلـةـ مـرـضـ النـبـیـ عـلـیـهـ الصـلاـةـ وـالـسـلـامـ الـاـمـمـ الرـسـمـیـ لـلـمـسـلـمـینـ فـیـ عـهـدـ النـبـیـ مـحـمـدـ اـبـوـ بـکـرـ الـىـ اـنـ مـاتـ النـبـیـ الرـفـیـقـ الـاـعـلـیـ وـاـبـوـ بـکـرـ وـاـمـمـ الـمـسـلـمـینـ - 00:15:29

يقول لي الصحابة لما يجتمعوا اختاره لدينا. افلا نرضاه لدينا؟ ما دام اختاره لصالحتنا. احنا ما نختاره علشان دنيانا وحياتنا
واكلنا وشربنا تنظيم امورنا واطبقوا على اباكم قالوا يابى الله والمؤمنون الا ابا بكر - 00:15:44

لما قال لي عائشة قومي ابا بكر فليصلی بالناس قالت ان ابو بكر رجل اثيف حزين ما يقدر يقوم مقامك ويصلی محلك يبكي ويزعج
الناس بيکائه ابا بكر فليصلی بالنمام رجعته مصر - 00:16:00

اصر على هذی اصر عليها راحت من ورا واللي قالت لي حفصة قومی خولها وخلي ابوک يروح يصلی. خلي ابوک يروح يصلی بالناس
فسمعها النبي وقال انکن صویحات یوسف یأبی الله والمؤمنون الا ابا بكر - 00:16:15

یأبی الله والمؤمنون الا ابا بكر یأبی الله والمؤمنون الا ابا بكر حدا بيان وكم من اختيار النبي الاشارة الكاميرا وهو اول امیر للحج
يعینه النبي صلی الله عليه وسلم قال بعض ابن عتاب هداك ما كان - 00:16:36

مطر امل للحج ولا راح المدينة عشان یتأمر عليهم. انما اللي صار اول امیر للحج بعد ما فرض الحج كان ابو بكر الصديق رضي الله
عنه هذا مثال. اذا انتهينا من الكتاب عندنا السنة - 00:16:56

وابد ان تكون سنة ثابتة. انتهينا من السنة. عندنا دليل الاصل المبكي على براءة الذل هذا اجمع علماء المسلمين على ان هذه الاصول
الثلاثة لا يكون فقها الا اذا جاء منها في الاصل - 00:17:15

سيكون شيء فقه ولا دين ولا شریعة ولا اسلام الا اذا جاء من كتاب الله او من سنة رسوله عليه الصلة والسلام او من براءة الذمة
الاصلية دليل العقل - 00:17:32

المبكي على براءة الذمة. يعني الولد يولد ما هو مالك ده ما عليه دين لاحد عندما يلي يولد الولد بريء من الاخ. ما تحمل دين لاحد. واذا
بدأ ببيع ويشتري هذه يبدأ يتحمل ديون - 00:17:43

لو جا واحد وقال انا الولد هذا عليه ديني سنة كذا يوم كذا. قلنا هو يومها كان مولود كيف يبي يتتحمل لك دي ؟ تصير براءة الذمة ترد
هذا وتبطل دعوة - 00:17:56

بالبراءة الاصلية اذا رأت الذمة الاصلية واحد ماسك وضع يده على ارضه له اهله وله ميت سنة او متين سنة. والارض تحت يده. تحت
يده الارض. واهله يتوارثونها ميت بعد - 00:18:10

حي بعد ميت والناس يعرفوني هذه ارض فلان واحد قال لها هذه الارض ارضي يقول ليش ؟ قال انا معی ورقة مكتوبة مكتوبة سنة
كم يعني بعد من خمسين سنة من مئة سنة. هذه اليه تتبع البقاء الاصلی والامر الاصلی السابق - 00:18:24

يعني انا ضربت مثل لو جاء واحد في مسجد وقال لواحد رجل صالح نبی ندفنه في المسجد نعمل بعض الجاهلية اذا مات ميت كبير
عندهم حطوه في المسجد وعملوا له قبة کمان - 00:18:49

نقول يقول الحكم للاول والثانی باطل فإذا كان المجبور قبل المسجد يهدی بالمسجد مهما كلف اهل واضحة وان كان القبر هو
وان كان القبر هو التالي يقوم بك القبر مهما كان فيه - 00:19:02

ينبش القبر ويخرج الميت منه. يعني طبعا شریعة الله. شریعة الله اذا لم يكن الحكم في كتابه ولا
في سنة النبي محمد صلی الله عليه وسلم. نبحث عنه في البراءة الاصلية. براءة الذمة. فإذا لم نجد في براءة الذمة كان يكون هناك
يعني - 00:19:23

بين حكم سابق من حكم لاحق. وهل الاصل آ استصحاب الحكم ولا استصحاب الحال؟ ولا استصحاب البراءة اصحاب
الحكم. وقد يقول استصحاب الحال. وقد يقول البراءة الاصلية كلها دي الفاظ شرعية يعرفها علماء الشریعة وعلماء - 00:19:44

الوصول على ما يفيق وقضاة المحاكم اذا لم نجد الحكم في كتاب الله ولا في سنة رسول يعني ما عرفنا. لكن وجدنا اصحاب محمد
فعلوه انا اذكر من حوالي تلاتين سنة في المسجد واحد شیخ كان يدرس في المسجد رحمه الله وعفا عننا وعن قال لي - 00:20:04
منین جبتم تکبیرة رفع الیدین عند التکبیر على الجنائز قلت له طبعا العلماء مختلفین فيها المالکیة ما یرفعون والجماعۃ دول
يرفعون ودول یرفعون من لم یثبت ان النبي محمد صلی الله عليه وسلم رفع یدیه في تکبیرات الجنائز - 00:20:24

انا ما تبعت المسألة مكتفيا بما عليه عامة المسلمين من رفع اليدين وانا اقرأ في متن البخاري مخطوط هالايم واجد من اعمال ابن عمر واحدة منهم انا اعمل بها من حوالي خمسين او او حولها من اكثر من خمسين سنة - [00:20:54](#)

من اعمال ابن عمر وهو اني اطيل التطوع يوم الجمعة قبل الصلاة وهذا ثابت في صحيح البخاري عن ابن عمر انه كان يطيل الصلاة في المسجد قبل صلاة الجمعة يعني ما يصلی صلاة خفية كانها - [00:21:09](#)

ووجدت هالايم وانا اراجع مصادفة بتوفيق من الله. وكان ابن عمر يرفع يديه في تكبيرات الجنائز البخاري يكفينا هذا هلا هلا اللي خلى فقهاء الشريعة من الحنابلة وبا فلان وفلان يقول ويرفع اليدين عند تكبيرات الجنائز. وهم - [00:21:27](#)

قعد وقع منا وهذا لا يعمله عبد الله ابن عمر من عند نفسه وعلماء الاصول وعلماء الحديث غير مصطلح علماء الشريعة يقولون عمل الصحابي اذا لم يكن للاجتهاد فيما ادخل يحمل على انه حديث مرفوع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:21:48](#)

لان الصحابي ما يجرؤ يجيب دين من عنده غير الدين الذي عرفه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا لم نجد الحكم في اجماع طبعا اطبق العلماء على على ان اجماع الصحابة حجة واختلفوا في اجماع غير الصحابة واكثر فقهاء الشريعة - [00:22:10](#)

على ان الاجماع حجة مستقلة لو لم نعرف سنته ولا اصله ولا سبب الاجماع لكن نقل لنا الثقات الائمة ما هو كل واحد ينقل يا جماعة. في ناس معروفين ينقلوه للاجماع وهو ما هو بصحيح - [00:22:30](#)

لكن اذا جاء الثقات وتواتر الامر عند اهل العلم بان المسلمين اجمعوا على هذا الامر ما دام اجمع المسلمين على هذا الامر هو شريعة. وحجة مستقلة لا يحل لمسلم ان ينقضها. ولا - [00:22:44](#)

يحل لمجتهد ان يجتهد في اي مسألة فقهية الا اذا عرف مواضع الاجماع حتى لا يخرقها ان يشترطون في المجتهد اللي له الحق في الاجتهاد العلما. يشترطون في المجتهد انه يحقق كتاب ان يعرف مواضع الاجماع - [00:23:00](#)

الموضع اللي اجمع لها الصحابة وغيرهم. فقهاء المسلمين وعلماء المسلمين. اذا عرفوا ان هذا اجماع لا ينقضها لا ينقضوها بحال فإذا جاء احد ينقض الاجماع نقضنا قوله وردناه وجعلناه حكمه باطلنا - [00:23:21](#)

الإجماع دليل صار عندنا الكتان وعندنا السنة وعندنا الإجماع وعندنا الاستصحاب اللي ذكرته من شوي اصحاب الحكومة واصحاب البراءة اصحاب الحكم واحد عنده صك بارض او ببيت له متینين سنة - [00:23:38](#)

والاي او دار باليديهم الى الان فلو جا واحد ينزعه فيها او معه ورقة اخرى نقول لا. هات اللي ينقض الصك الاولي اللي ينقضه ويشير الى انها كانت مملوكة لفلان بهذا - [00:23:56](#)

فنستصحب الحكم. هذا مثال وعندنا قاعدة وان انكرها بعض اهل العلم وهي الاستئسان وهي الاستحسان والاستحسان ان ينقدح في ذهن الشيخ العالم الجليل الفاضل المطلع المتوزع الفقه والادراك ان ينقدح في ذي امرا - [00:24:11](#)

يفتني لا يفتني فتوى مت. الامام احمد ابن حنبل ينقل عنه قالوا لو حنا نحتاج لشراء المصحف نشتري المصحف ولا ما نشتريه؟ لن نشتري المصحف قال هل يجوز يقولوا له هل يجوز بيع المصحف؟ قال لا يجوز بيع المصحف - [00:24:34](#)

كيف يجوز شراؤه ولا يجوز بيعه؟ كل هذا رأي رأيناه يعني شيء ينجح في ذهني وعندما تتمعن كلام احمد بن حثيم اللي هو اساس وهو ان المصحف اذا لم يتيسر لي الا بشري دفعت المال لتحصيله - [00:24:58](#)

انا ادفع مال بمن في لمن في يده المصحف لتحصيل المصحف عشان استفيد منه ولكن كان ابيع ما يجوز واحد اسمه سلم. لما باع مصحف سموه سلم الخاير. لما تقرأ فيه التراجم في كتب الادب وتلقي سلمي الخاير. قال خاسر ليه؟ لانه - [00:25:17](#)

سم يسلني الخاير هذا في كتب الاجر لانه باع مصر لكن يجوز شراء المصحف. ليه؟ فرق كبير. فرق كبير بيناك تحل الشيء النافع اللي اللي تقول تستفيد منه يضرك يعني يجيءك منه الخير ولا يجيءك منه الضرر. انك تدفع فيه قروش - [00:25:34](#)

شراء نسميتها استخلاصا له نسميتها المحاولة محاولة الحصول عليه واما انت لا تقدر تبيع المصاحف اللهم اني اذا كنت في بلد مثلا يحتاجون بيع الورق والتكليف. اما كلام الله لا يباع لانه لا يقدر لا بالدنيا ولا بكل الدنيا لا - [00:25:58](#)

لا اعتزل كلام الله عز وجل هذا مثال عندك قالوا ايضا المصلحة المصلحة المرسلة من ادلة الفقه الشريعة الاسلامية ادلة ايش المصلحة

المرسلة قالو لمصلحة تنقسم الى ثلاثة اقسام مصلحة ملغاة - 00:26:18

ما يعترف بها الشرع ومصلحة ثابتة يقتضيها الشرع ومصلحة لا ملغاة يعني لا منفية في الشريعة ولا جاءت في الشريعة للصلاح يحيى ابن الليثي احد ائمة الدنيا وفقهاء الشريعة وعلماء الحديث - 00:26:45

احد رواة الموطأ عن ما لك مالك روایته اما عن عبد الله ابن مسدس السرادي ولا ولا عن يحيى ابن الليثي روایات عناء الموطا عن مالك فيحيى ابن يعي المغربي من الاندلس - 00:27:16

جاء عند ما لك ودرس عليه ونقل عنه الموطأ وكان عندي ملك من ملوك الاندلس جامع الملك جاريته العبد حقه في نهار رمضان ويوم نحاس وقع في الخطيئة جا للعلماء وقال لهم بيا افتوني وش نسو؟ قالوا له العلماء قالوا له العلماء اعترق رقبة - 00:27:32

قال يحيى ابن يحيى التي لا يعترق رقبة ولا تقبل منه الف رقبة وش اللي عليه يا يحيى صوم ستين يوما بيبي يعذبه قال ليش هذا مخالف للشريعة الشريعة نصت على ان الرجل لما جاء للنبي سلام الاعرابي كما جاء في البخاري وغيره قال هلكت - 00:27:58

قال ويحك مالك قال وقعت الي في نهار رمضان قال اعترق رقبة قال لا اجد قال آآ صم ستين يوما قال له هل اتلعني الا الصوم قال اطعم ستين مسكينا قال مين والله ما بين لابتيها اهل بيتنا افخر من بيتنا - 00:28:22

قال له اجلس فلما جلس جيء بفرق او فرق من طعام يسعى ستة عشر عام ذاك يعني يطعم المستعين مسكين فقال الذي اطعمه رح انت واهلك كلهم رتب الكفار على عتق الرقبة اولا فان لم يوجد صام ثلاثة فان لم يوجد صام ستين يوما فان لم يستطع اطعم ستين مسكين - 00:28:40

وطبعا صار كفاره القتل ما فيها اطعمه ولا مليون مسكين ما فيها الا العجل او الصيام ستين يوم ولكن كفاره الظهار وكفاره الصيام كان صيام رمضان للياقة رمضان هذا عسکر رقبة فقالوا له ليش يا شيخ يحيى - 00:29:07

ليش هذا تغيير في الشريعة؟ قال لا انا ما غيرت الشريعة. ما هي واحد من الثلاثة فان لم يوجد يعني الكفاره لابد لابد الاول تعريف الرقبة فان لم يوجد صام ستين يوما فان لم اطعم ستين مسكينا - 00:29:27

والنبي رد للرجل هذا الحكم عليه الصلاة والسلام بل هذا لو كانت العملية عملية اطعام مساكين يجامع كل ساعة ويدفعن مئات المساكين ما يعبى ودنا شي يردعه ولا يردعه الا الصوم - 00:29:46

هذا خالف الشريعة اجتهاد في مقابلة النص اجتهاد في مقابلة النصر. ولا اجتهاد مع النص. الاجتهاد يكون في نفس فهم النص يعني في فرق بين مع النص الحكم موجود وانا اجتهد لا عيب ما يقولوا اذا جاء نهر الله بطل نهر معقل - 00:30:01

اذا جاء نهر وبطل نعلق نهره عند البصرة علشان اذا خرج المد المد ودفع الماء المالح من الخليج العربي ودخل على دجلة ودخل على دجلة ودخل عليها وصل الى البصرة وصاروا ما عندهم الا ماء ملح - 00:30:19

وصار نعلق اليسار المزني الامير رضي الله عنه من الصحابة عمل نهر عشان يعبيه بالماء الحلو قبل المد. في ايام الجلسة فيعبيه من الماء الحل. واذا انتهى غلقوه. فاذا جاء وفك على البصرة بالماء المالح يشربون من نهر - 00:30:38

اذا جاء نهر الله بطل للمعقل. يعني ما لنا حاجة في نهر بعلقه جانا نهر الله ليملأ السماوات والارض لكن الاجتهاد معا في النص يعني انا يكون النص يحتمل معنيين او ثلاثة. انا احتمل اقول يمكن يحتمل هذا المعنى. وانت تقول ولا ولا حرمة في هذا - 00:30:57

فهذا اجتهاد مع النصر رحمه الله وغفر له وعفا عنه اجتهاد مع النص لكن لو جه واحد وقال لا تجوز زراعة العنبر في بلادنا ليه ده لان اللي بيزرعوا العنبر بيستخدموه خمرا - 00:31:19

وجود العنبر وجود العنبر يكون سبب في عصره واتخاذه خمرا. نقول له هذه مصلحة مردودة المصلحة اللي انت بتدورها دي مصلحة منقوضة النبي عليه الصلاة والسلام يحرم العنبر في مدينة والعنبر يزرع في كل انصار واقطار ومزارع المسلمين من اول الى اخرها. ولم يحرم احد من اهل العلم - 00:31:39

سجل لي انت عشان تجيب شي في راسك يقول كمان لا يجوز لرجل ان يسكن مع زوجته في بيت مكون من شقق قال لاني يمكن

المرة تيجي لحالها من برا وتدخل في المصعد ويكون واحد شرير يا بيركب معها المصعد قد يفجر بها ويحصل بيني وبينها موعدها او يلعب بهم الشيطان - 00:32:04

لانه ما خلى الثاني رجل وامرأة الا كان الشيطان ثالثا. يقول له باطل هذا انت حذر على مراتك قول لها لا تدخل مصعدك لحالك ها انت ما بتخليلها تطلع تروح تسوق لحالها ما بتخليلها تطلع تروح المسجد لحالها - 00:32:27

واذا جاءت عندها الات الدفاع تستطيع تدافع عن نفسها اذا كان فيها خير فهذا يقول انا بحرم السكن في الشقق السكنية لانها سبب للاختلاط وقد تؤدي الى وغيري. نقول له هذا استنتاج باطل. وحكم باطل. لا يجوز تحريمها لهذه العلة الملغى - 00:32:42
لكن قد تأتي المصلحة في امر ظاهر النفع العام والله للنفع العام شواهد الشريعة لم تحرم ولكن انا اشوف مثلا امور كثيرة في الشريعة تعمل هذا العمل فانا استنتج من هذه الاحكام العامة هذا الحكم ويسمى للمصلحة - 00:33:11

فلو جاء الحاكم في يوم من الايام وضربت عدة امثلة مرات كثيفة وقال انا بحط بزابيز عشان يشرب منها الناس في الطريق لكن البزابيز هذى البزبوز الاول والثانى ما يفتحه احد يوم الثلاثاء ويوم الاربعاء ويوم الخميس - 00:33:38
يحرم على اي مسلم عابر وشاف العلم ده ان يشرب هذا اصله مباح لكن جيده الحاكم ولما قيد الحاكم لمصلحة المسلمين هم قيدوا حكم مثل التركى يقولوا التركى لما كان امير او كبير او افتكرا جاب له كم جملة مليانة بالماء وحطها جنبه وطابق الناس اللي مررت اذا - 00:33:59

واحد يشرب من هذى قال لا لا اشرب من هذى. عشان يأمر عليه وينهى. اذا جا واحد يشرب قال له اشرب من الثانية. هم ما له قصدى الا يأمر وينهى - 00:34:22

لكن لا هذا ما قال لك لا الا لمصلحة في كتاب الله. في كتاب الله تبارك وتعالى. ولما فصل طالوت بالجنود قال ان الله مبتليكم بنهر عطشانين وتعبانين في السير. وفي امس الحاجة للماء. قال ان الله مبتليكم بنهر - 00:34:31
مبتيكم بنهر فمن شرب منه فليس مني لا يكون من المسلمين ولا يمشي مشي المسلمين ولا يدخل في جيش المسلمين فمن شرب منه فليس مني ومن لم يطعمه فانه مني ونهر الله دا - 00:34:50

الا من اغترف غرفة بيده يعني ملي الكف وشرابها فمن شرب يعني ملي جوفه من الماء. فمن شرب منه ومن لم يطعمه اللي ما يذوقه ابدا هذا احب الخلق له - 00:35:07

الا من اغترف غرفة يسمح له بيل ريقه بغرفة واحدة منه الا قليلا منه. فلما قال لا يدخل معي منكم من شرب منها احد في الحرم والنبي يقول في الحديث الصحيح البخاري يرويه بعض الصحابة في عدة على اهل بدر كانوا بعدة اصحاب طالوت ثلاثمائة - 00:35:23

وبضعة عشر رجب كلهم مؤمنين والله ما جاوز النهر الا مؤمن لن يطع اميره اطاع الملك ليأمر وانا لمصلحته ما هو لمصلحته هو وطبعا الناس عرفوا انا قلت كثيرا الناس عرفوا في عصرنا هذا بعد ما تقدمو بيقولوا في الطب وغيره بقى يقول لك اذا كنت جاي في الحرم لا تشرب الماء - 00:35:49

اذا شربت الماء وانت في حر يمكن ان تتحدد نور العين وكثيرا ما يحصل للكبد وغيره اذا كنت عطشان وانت محروم وانت محروم وانما ينبغي بالذى شي حتى يتذبر - 00:36:13

وبعدين اشرب وكانت الجيوش ايام تركيا يكتبون في كتبهم يحرم على القائد ان يسمح لاحد جنوده بان يشرب الماء في وقت الرحيل وقت الهجوم او وقت الرحيل لا يحل له ان يشرب الماء - 00:36:29

ولعلهم اخذوها من هذه الاية القرآنية. الا من الا من اقترف غرفة بيده هذا طبعا امر مصلحة ظاهرة هذا مثال اذا وجدنا الامر اذا وجدنا الامر لا في الكتاب نصا - 00:36:48

بس يعقله الذي يعقل ولا يعقله الذي لا يعقل يعني قد يمر عليك اية مرت عليك عشرين سنة ثلاثة سنين سنة اربعين سنة وانت تقرأها ويجي ساعه من الساعات يخطر على بالك معنى يكون هو المراد من الاية - 00:37:03

لأنه مثل المائدة التي لا ينتهي الفوائد منها كلما تكرر زادت حلاوته لا يخلق على كثرة الرد. لا تنفذ عجائبه. أحكامه لا تنتهي بحال. لكن يعقل من يعقل وينسى من ينسى ويجهل من يجهل - 00:37:18

اذا ما وجدنا في النص ولا في السنة ولا في بدلil الاصل ولا في الاجماع ولا في كذا رجعنا لشيء في الشريعة اثم القياس والقياس في الشريعة الاسلامية هو من ابرز - 00:37:42

من ابرز الامور لبيان كمال شريعة الله المنزلة على النبي الامي حبيب الله محمد صلى الله عليه وسلم صحيح ظهر من حوالي اربعة وثلاثين لعشرين سنة بس او واحد وعشرين واثنين وعشرين - 00:37:58

ظهر ناس وصاروا يقولوا حرام القيادة لا من زمان احنا في كلية شريعة عام تسعه وسبعين ظهر لنا بعض الشباب يقولوا اول من قاس ابليس تبي يجعل قياس العلما الحاق فرع باصل هذا تعريف القياس. الحاق فصل الحاق فرع باصل في حكم شرعى لعلة - 00:38:13 جامعة بينهما الحاق الفرع بالاصل في الحكم لعلة شرعية جامعة بينهما كالحاق النبيل في التحرير بالخمر في المسكر لعلة في الحكم والتحرير لعلة جامعة وهي لأن نبيب ما قالوا للاسكان. قالوا له ان كان قليل وما يشكر فكسيره - 00:38:36

وما اسکر کثير فقليله حرام يقاس هذا على هذا للعلة جامعة هذا هو اغتيال والكياس لابد له لابد له من شروط ليكون القياس صحيح لابد ان يكون الفرع غير ثابت من - 00:39:03

عشان تلحقه اذا كانت هذه النص ما يحتاج لشيء عندك النص كافي شافي وهكذا يعني القى القياس من من الامور اللي وعمر لما ارسل ابا موسى الاشعري قاضيا قال له قس الاشباه والنظائر - 00:39:25

يعني اذا عرضنا عليك حكم وشفت في حكم في قضية في ايام النبي محمد او قضايا اصحاب النبي محمد او قضايا اذا اذا اصحاب محمد فاذا الاشباه والنظائر بعضها بعض احكام - 00:39:45

والقاضي والقاضي على حسب ما يوافقه الله يفتح عليه ما دام يأتي للمحكمة وهو متواضع خايف من الله وخايف انه يخفي على احد هذا يوفق غالبا اذا جاء منتفخ يقول بأنه بيصر. سلطان هذا غير. هذا ما يوفق لا في حكم ولا في غير حكم - 00:40:00 لكن اللي يجي متضرع الى الله عز وجل وخايف. خايف انه يخطي على احد او يظلم احد. وعائشة تقول ان الرجل يقول يؤتى بؤتى بالقاضي العدل يوم القيمة يؤتى بالقاضي العدل يوم القيمة فلا يزال به ما يرى حتى - 00:40:18

يتمنى ان لم يكن قضى بين اثنين في تمرة يؤتى بالقاضي العدل يوم القيمة فلا يزال به ويحاسب على قضائه. كل صغيرة وكبيرة في مجلسه القضاء. التفات عينه لواحد من الخصمين - 00:40:39

ميلو لاحد الخصمين في الجلود. يمين يسار يحاكم عليها عند الله يوم القيمة في يوم. هو محتج يقول يا ليت امي لم تلدني. يا ليتنى لم اكن هذى كلها هذى اصول الشريعة - 00:40:55

روح لليهود ما عندهم اللي انا قلته كل الليلة دي ما هو موجودين روح للنصارى ودين النصارى لن تجد الكلام اللي قلته الليلة لا عندهم سنة ما عندهم سنة لا يستطيع واحد منهم حتى التوراة اللي بایديهم لليهود والنصارى لا يستطيعون اثبات سند لها - 00:41:10 ابدا بحال من الاحوال وحديث ما عندهم ولا حديث واحد مكتوب. عن موسى وعيسى عن موسى او عيسى او غيره والانجيل الاربعة بعد كده عندهم حوالي تلاتين او اربعين او خمسين انجيل. ولما اجتمعوا فينيكي سنة ثلاثمائة اربعة وعشرين في التاريخ الميلادي - 00:41:32

يا سلام لما اجتمعوا في نقىا وجماعة القصاصين الروماني الوثني الاصل الذي دخل في المسيحية ليخربيها ويفسدتها فلما اجتمع جارنا في الا اربعة متنى ومرقص ويوحنا ولوكا وكل الاناجيل الباقيه تحرق - 00:41:51

وقضى على كل الاناجيل وقال اللي ما يقول عيسى ابن الله او الله ثالثها يقتل وكان جماعة في مصر وغيرها في يقولون عيسى عبد الله ورسوله عبد الله اريوس قاموا حاربوهم حربا لا هوادة فيها - 00:42:09 تشتتوا وسكنوا رؤوس الجبال في الفيافي والقفار وبنوا الصوامع ليترهبنوا بعيدا عن الناس هروبا من ظلم الجبار من ظلم الاباطرة. اباطرة الرومان الوثنيين وحتى قسطنطين اللي ادعى انه دخل في دين المسيح عليه السلام - 00:42:24

لا يوجد عند احد لا الانظمة الحديثة ولا الانظمة القديمة لن اظلم ولذلك تعجب اشد العجب ان يعطي الله المسلمين كتابا كافيا شافيا
وسنة حميدة محمودة تعالج كل امراض الانسانية - 00:42:44

وهذا الهدى النبوى ويدورون ويروحوa يعلموا الانظمة في امريكا ويعلمونا في روسيا ويعلموننا في ويقلدون اعداء الله في النظم
القوانين وربنا حل بوصف ربوبيته لمحمد صلى الله عليه وسلم بوصف ربوبيته لحبيبه محمد صلى الله عليه وسلم - 00:43:06
الفلا وربك فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما هذا
للمسلمين هدول ينجحون في الدنيا والآخرة هذول يسعدون ويحتفلون به باعراضهم واحلاقهم وسلوك كل شيء الام يصير محفوظ
يحب شريعة الله عز وجل التي يحفظونها - 00:43:30

وربنا يعلمنا عن ابن عباس يا غلام. الا اعلمك كلمات احفظ الله يحفظك احفظ الله يعني احفظ شريعة الله تكون في حفظ الله
وفي ستر الله وفي تأييد الله وفي عون الله - 00:43:59

احفظ الله يحفظك. احفظ الله تجده تجاهك. اذا سالت فاسأل الله. اذا استعنت فاستعن بالله. واعلم ان الامة لو اجتمعت على ان
ينفعوك بشيء لا ينفعوك بشيء كتبه الله لك. وان اجتمعوا لا يضروك بشيء لن يضروك الا بشيء كتبه الله عليك. طويت الاقلام وجفت
الصحف - 00:44:17

الأقلام او كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم باقي الاية اللي انا قريتها اول الايات اشارت اشارة وهي اشارة علمية حكيمة
رشيدة نورانية عندما يقول الله عز وما كان المؤمنون لينفروا كافة - 00:44:37

فطرة انت ما بدأت الحديث ما كان المؤمنون لينفروا يعني اذا دعا داعي الجهاد لا يتحتم على كل مسلم فرض عين ان يخرج مع
الاماوم ولان بعض الناس قد يكون مريضا - 00:45:04

وبعض الناس قد يكون ضعيفا مثل ما قرب ليس على الضعفاء ولا على المرضى ولا على الذين لا يجدون ما يفقوه حرج. بعض الناس
يكون راسه وعاء من اوعية العلم - 00:45:23

وهو ما يعرف يفتح البندقية وكيف تطلع بعض الناس يكون حافظ لكتاب الله والكثير الكثير من سنة النبي محمد ولا يعرف يضرب
احد ما يعرف ما عنده ما عنده لا علم بالضرب ولا علم بالاذى من - 00:45:34

وبعض الناس يكون اسد مفترس ولكن ما عنده استعداد لطلب العلم يعني ما كل الناس يصلحون لطالب العلم ولا كل الناس يصلحون
للجهاد فلذلك جعل الله الحكيم العليم الخبير جعل jihad فرض كفاية وجعل طلب العلم فرض كفاية - 00:45:57
جعل طلب العلم من فروض الكفاية وجعل jihad في سبيل الله من فروض الكفاية. وفرض الكفاية هو اللي معروف بأنه اذا قام به
البعض سقط الطلب عن الباقي يعني لو واحد من على جنب يقول السلام عليكم ورحمة الله هل يلزم كل الجالسين يقولوا عليك السلام
لو واحد منهم رد يكفي - 00:46:23

ويكون كلهم لهم اجر ولا وزر على واحد منهم ممن لم يرد لان العملية بالكافية لا بالعين عندك صلاة الظهر فرض عين على كل مؤمن
ومؤمنة من المكلفين. اذا لم يكن هناك مانع - 00:46:48

صلاة الصبح فرض عيد الزكاة في عيد الفرض عيد الحج فرض عيد وهو فرض كافية الحج الزكاة فرض عين كل هذى فروق عين لكن
الصلاوة على الجنائز فرض كافية لو لو شفت قام صلى عليها ما بكى خلاص سقط هالناسين. لو قعدوا ما عليهم اثم ولا وزن -
00:47:04

ردة السلام فرض كافية الصلاة على الجنائز برضه كافية طلب العلم فرض كفيف ويقول وما كان المؤمنون لينفروا كافة جنة ما لكم
ابدا ان يخرجوا جميعا لانهم لو خرجوا جميعا تعطلت المصالح - 00:47:27

لو كان اهل البلد كلهم يتذرونها ويذهبون. من لحماية النساء الخوالف لزراعة اراضيهم ومحاصيلهم لاستخراج مياههم لوقايتها من
السار للابد ان يتأخرا ولا تعطل المصالح والمتجار والمصانع والمزارع والشريعة شريعة الكمال ما هي هدية ولا نصرانية - 00:47:44
شريعة محمد عليه الصلاة والسلام ما فيها شافية. فخلي جماعة اهل المصالح في مصانعهم واهل المزارع في مزارعهم. ويقوم

الجماعة اللي ما هو لا مزارع ولا مصالح يخرجون الجهاد. ويكتفون هؤلاء ويشتغلون معهم في الاجر ان ساعدوهم بالمال. لأن من جهز
غازيا فقد غزى - 00:48:08

بنجهازها غازيا فقط غدا. هنا في الجهاد وكذلك في طلب العلم. وهنا ينص فلولا نفر من كل فرقة منهم ما يتأنى ان كل المسلمين
يأتون النبي محمد ليتعلموا منه العلم. ما يتأنى ان جميع المسلمين في جزيرة العرب ابدان النبي محمد السلام - 00:48:28
ان يأتوا من بلادهم جميعا لطلب العلم ولكن يأتي رجل رجلاً ثالثة عشرة يطلبون العلم ويرجعون لينذروا قومهم اذا رجعوا اليهم
لعلهم يحذرلن والله اعلم. وصلى الله على نبينا محمد - 00:48:46

وعلى الله واصحابه اجمعين. ما حكم تركيب سن الذهب للرجال يجوز؟ اللي عليه ديون يقول هل يجوز له ان يتصدق وينفق في
سبيل الله؟ الاول الدين اللي عليه اللي مشغولة به ذمته. لأن النبي ما كان يصلى على اللي عليه دين في المدينة. كان اذا جاء الميت -
00:48:59

عند النبي عشان نصلى عليه سأل اعليه دين؟ فان قالوا عليه دين؟ قال صلوا على الا اذا تكفل احد من الحاضرين بقضاء دينه مثل
جابر وغيره اذا تكفل بقضاء هو يصلى عليه الصلاة والسلام. ولما جه الرجل يسأله ارأيت ان قتلت صابرا محتزما؟ مقبلا غير
مدبر. اقول في سبيل - 00:49:17

يعني آآ في الجنة فقال نعم فلما ولى قال هاتوا نادوه. فلما جاء قال الا الدين. يعني القتل كونك تقتل في سبيل الله تقتل في سبيل
الله يكفر عنك خططياك كلها الا الدين. اذا كان هذا كلام في الحديث الصحيح. ان كان عليك دين لا يكفر - 00:49:37
الا سداده. اما من ورثتك او من غيرهم والا يوم القيمة تاخده. حسن من حسنات صاحبه. يأخذوا من حسناتك. يأخذوا من حسناتك.
انا طولت في السلام يا ابني يقول ما حكم وضع اليدين على الصدر بعد الرفع من الركوع اذا انا طولت عليه كان هالايات القريبة هذه -
00:49:57

قلت لم يثبت فيه ابدا خبر سنتحدى. انا قلت اتحدى ان احد يأتينا بحديث صحيح رسول الله او عن احد اصحابه انه بعد ما كان يرفع
ركوع حجاجه اما كونه يقول بالقياس واحد سأله يومها وقال لي من کم يوم وقال لي ارجع الى القطر انه كان قائم فيرجع الى حال
القيام. اصل القيام ما هو الاصل في وضع اليدين. ابو حنيفة يقول الوضع - 00:50:17

ليس من اجل القيام وانما من اجل القراءة. هذا مذهب ابو حنيفة كل كتبه. ومعنى ذلك اني اذا قال حنفي وقف وكبر وقرأ الاستفتاح
فاذا بدأ يقرأ الفاتحة حط يده. فاذا كمل القراءة عند الحنفي - 00:50:37

اذا العملية عملية خلافية. واحنا ما النبي ما ترك صغيرة ولا كبيرة الا بينها ما ترك شيئا قلت لك انه خطب من بعد صلاة الفجر الى صلاة
المغرب الا وهو يخطب حتى ادخل اهل الجنة واهل النار النار - 00:50:53

يحفظ منهم من حفظ ونسى منهم من نسي. وكان اذا حدث لهم حدث بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم. بسنوات طويلة خمسين
او ستين سنة يتذكرون النبي وهو على المنبر يوم يخطب لهم الحديث اللي رواه حذيفة ابن اليمان رضي الله عنه - 00:51:12
لم لم يثبت قط ابدا ابدا. وانا قلت مرة اه يعني احد كبار علماء الشيخ صالح الخريفي رحمه الله كان والله من كبار اهل العلم وكان
عبداصالحا غفر الله له ورفع درجته في الجنة. وعفا عنا وعنك. هذا الرجل لقاني في المسجد النبوي هذا مرة - 00:51:27

ومشي معي وقال لي ما مر عليك حديث في وضع اليمنى على اليسرى في الصلاة بعد الرفع من الركوع. قلت والله ياشيخ حول علي
هالايات فتنوى من المملكة وهي موضوع وضع اليد على للشيخ ابن باز اللي محولها. وضع اليد على على اليدين على الصدر بعد -
00:51:45

اليمنى على اليسرى بعد الرفع من الركوع وقلت له انا بفتحي الله يغفر له برأيك ولا برأيي انا قلبي اللي تضحك اللي ترى حق
يكتب فيه الله يغفر له. فلما بحثت وتتبعت المذاهب لم اجد احدا يقول بالوضع الا اذا طال القيام - 00:52:06
يقول اذا طال القيام مع ان بعضهم يقول اذا طال القيام بمقدار فاتحة الكتاب فاتحة بطلة الصلاة بعض الفقهاء وجدتهم يكتبون اللي
كتابين هالكلام ده وانا اراجعه انه اذا طال القيام - 00:52:26

بعد الرفع من الركوع بمقدار فاتحة الكتاب يعني ما اقدر احكم هذه الصلاة باطلة لانه قال فيها لاني في بعض الحديث انه ركعة مثل ذلك ثم رفع مثل ذلك ثم سجد مثل ذلك. فيدل على انه ما في حد عشان نقول الصلاة تبطل اذا رفع رأسه من الخiam. وقلت لك قلتها للشيخ الله يغفر له لم - 00:52:40

اعلم ابدا ان احدا من اهل العلم ورد حديثا عن رسول الله بوضع اليمنى عليها في الصلاة. وانما اللي وضعه يقوله يا اخوان وما كان في ما كان في القديم - 00:53:00

يعني هذا امر حديث جديد من حوالي عشرين تلتين سنة وقبلها ما كان النفس يا ابني احنا ما كان الناس هذا السائل يسأل عن حديث لو سلم احد من ضمة القبر لا سيما منه سعد بن معاذ هو انا ذاكر شيء عن هذا لكن ما اقدر اقول انه انا - 00:53:13
انما اهتز عرش الله لما وضع سعد بن معاذ على الجنازة هذا في الحديث الصحيح ما في اشكال اهتز العاص من اجل سعد ابن سعد ابن معاذ رضي الله عنه - 00:53:30

وطبعا ابتداد العفو هذا امر يحتاج الى بحث صحيح ثابت لكن يعني ما هو بالتاویل اللي ما نتفهم السؤال يقول ما رأي الدين في لباس اخذية المصليين في الحرم المكي او الحرم النبوى - 00:53:43

يعني ايش يعني يسرقها ويأخذها ويروح بها؟ ابن الجوزي لما كان يلزم بالحيل على الصلاة في النعال. هي صلاة النعال ما جاء امر بالصلاحة فيها. كل حديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:53:57

يأمر فيه بالصلاحة بالنعال فيه مقال لاهل العلم قاعدة كل حديث جاء فيه الامر بالصلاحة في النعال ومنه حديث لما خلع نعله الصلاة فخلع الناس نعلهم قالوا يا رسول ما خلعت قالرأيناك - 00:54:11

قال اذا جاء احدكم المسجد فلينظر باسفل قدمه فان وجد اي اذن او كذا فليعود ثم ليدرك وليصلی فيهما كل هذه لا يصح اخبارها فيها مقالات مقال اهلاوية والحديث الصحيح ثابت في البخاري سئل انس اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلی في نعليه؟ قال نعم. هذا في البخاري - 00:54:26

اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلی في نعله؟ قال نعم. فلا اشكال عند اهل العلم في جواز الصلاة بالنعال اما كنا احب الى الله وافضل هذه تحتاج الى بحث جديد. هذه مسألة - 00:54:47

المثل سيد النجار يقول وجدت لو ان محتاجا من من كراهيته لعدم الصلاح بالنعم. يقول لو واحد خلع نعل عند المسجد واذا والله اعلم وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله - 00:55:02